

قرار رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٢١
بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨
بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ،
 بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر
 ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة
 نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
 وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد
 الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" ق ر ر "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسماؤهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء
 تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من
 القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً
 من تاريخ صدور هذا القرار :-

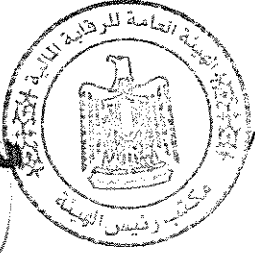
م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
٠١	عبيد محمد امين ابراهيم	١٤٧٧٢	مصر للتأمين	٢٧١٠٨٢٨٠١٠٤٠٤١
٠٢	على احمد على قنديل	٣٠٥٢٩	مصر للتأمين	٢٨٧٠٩٣٠٠١١٠٣٩٢



٤٦٠٧٦

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المحطى
٤٦٠٧٦



Cij